والمؤول دلالته الظنية فمن تعبير البعض بالاحتمال تساهل
أو مجاز

المنطوق والمفهوم

المنطوق ما دل عليه اللفظ في محل النطق وهو نص
إن أفاد معنى لا يحتمل غيره كزيد فظاهر إن احتمل مرجوحا
كالأسد من اللفظ إن دل جزؤه على جزء المعنى مركب
وإلا مفرد ودلالة اللفظ على معناه مطابقة
وعلى جزئه تضمن وعلى لازمه الذهني التزام والأوليان لفظية
والثالثة عقلية ثم المنطوق إن توقف الصدق
أو الصحة على إضمار فدلالة اقتضاء وإن لم يتوقف
ودل على ما لم يقصد فدلالة إشارة والمفهوم

ما دل عليه اللفظ لا في محل النطق فإن
وافق حكم المنطوق فموافقة فحوى الخطاب
إن كان أولى ولحنه إن كان مساويا وقيل لا يكون
مساويا ثم قال الشافعي والإمامان دلالته قياسية
وقيل لفظية فقال الغزالي والآمدي فهمتا
من السياق والقرائن وهي مجازية من إطلاق الأخص
على الأعم وقيل نقل اللفظ لها عرفا وإن خالف
فمخالفة وشرطه أن لا يكون المسكوت ترك لخوف
ونحوه وأن لا يكون المذكور خرج للغالب خلافا
لإمام الحرمين أو لسؤال أو حادثة أو للجهل بحكمه

Copyright © King Saud University